

الأمثل في تفسير كتاب الأ المنزل

[221] ضرباً طفيفاً. وعلى هذا يمكن أن تكون هذه الوسيلة ناظرة إلى مثل هؤلاء الأفراد الذين يكون التنبيه الجسدي الخفيف بمثابة علاج نفسي لهم. ومن المسلم أن أحد هذه الأساليب لو أثر في المرأة الناشزة ودفعها إلى الطاعة، وعادت المرأة إلى القيام بوظائفها الزوجية لم يحق للرجل أن يتعلل على المرأة، ويعمد إلى إيذائها، ومضايقتها حتى تعود إلى جادة الصواب واستقامت في سلوكها ولهذا عقب سبحانه على ذكر المراحل السابقة بقوله: (فإن أطعنكم فلا يتبغوا عليهن سبي). ولو قيل: إن مثل هذا الطغيان والعصيان والتمرد على الواجبات الزوجية والعائلية قد يقع من قبل الرجال أيضاً، فهل تشمل هذه المراحل الرجال أيضاً؟ أي يمكن ممارسة هذه الأمور ضد الرجل كذلك، أم لا؟ نقول في الإجابة على ذلك: نعم إن الرجال العماة يعاقبون حتى بالعقوبة الجسدية أيضاً - كما تعاقب النساء العاصيات الناشزات - غاية ما هنالك أن هذه العقوبات حيث لا تيسر للنساء، فإن الحاكم الشرعي مكلف بأن يذكر الرجال المتخلفين بواجباتهم وطاقاتهم بالطرق المختلفة وحتى بالتعزير (الذي هو نوع من العقوبة الجسدية). وقصة الرجل الذي أجحف في حق زوجته ورفض الخضوع للحق، فعمد الإمام علي(عليه السلام) إلى تهديده بالسيف وحمله على الخضوع، معروفة. ثم أن الأ سبحانه ذكر الرجال مرة أخرى في ختام الآية بأن لا يسيئوا استخدام مكانتهم كقيمين على العائلة فيجحفوا في حق أزواجهم، وأن يفكروا في قدرة الأ التي هي فوق كل قدرة (إن الأ كان علياً كبيراً). * * *